الأمم المتحدة

S/2001/833

مجلس الأمن

Distr.: General
30 August 2001
Arabic
Original: English

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى مجلس الأمن التقرير الفصلي السادس للرئيس التنفيذي للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (أنموفيك)، المقدم بموجب الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ (انظر المرفق).

310801 310801 01-52495 (A)
0152495

المرفق

التقرير الفصلي السادس للرئيس التنفيذي للجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش (أنموفيك) المقدم بموجب الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩)

مقدمة

١ - يغطي هذا التقرير، وهو سادس[أ] تقرير يقدم بموجب الفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٢٨٤ (١٩٩٩)، أنشطة لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش خلال الفترة الممتدة من ١ حزيران/يونيه إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠٠١.

٢ - ولا تزال اللجنة غير قادرة على القيام في العراق بالمهمة التي أوكلها إليها مجلس الأمن لمعالجة مسائل نزع السلاح المعلقة، وبخاصة مهام نزع السلاح الرئيسية المتبقية، في سياق تنفيذ نظام معزز للرصد والتحقق المستمرين. ويتمثل موقف العراق حتى الآن، والذي تم إبلاغه إلى جهات أبرزها مجلس الأمن، في أنه أوفى بكل المتطلبات المنصوص عليها في الفرع جيم من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وأنه لا يوجد ما يدعو للتفتيش.

٣ - وتعمل اللجنة حاليا، انتظارا للسماح لها بأداء مهمتها في العراق، على عدة جبهات مختلفة يرد وصفها في هذا التقرير. فهي تقوم بتحسين استعدادها للقيام بعمليات التفتيش، سواء من خلال تحديد وتحليل وتقييم مسائل نزع السلاح المعلقة التي يتعين معالجتها، أو من خلال تجهيز نفسها لوجستيا وفي مجالات التدريب وجمع البيانات واسترجاعها، فضلا عن جمع مواد الأرشيف في مكان واحد. وبالإضافة إلى ذلك، ولما كانت المعلومات المستمدة من قاعدة البيانات والأرشيف تقتصر في جملتها على الحالة قبل كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، فإن اللجنة تسعى حاليا إلى الحصول على معلومات تكميلية عن الفترة التالية لذلك التاريخ من خلال المصادر العلنية والتصوير من أعلى والمساعدة الحكومية. كما أنجزت اللجنة في الفترة المشمولة بهذا التقرير استعراض واستكمال قوائم الأصناف المزدوجة الاستخدام التي تسري عليها آلية رصد الصادرات والواردات، المحددة في القرار ١٠٥١ (١٩٩٦).

مسائل نزل السلاح المعلقة ومهام نزع السلاح الرئيسية المتبقية

٤ - واصل موظفو اللجنة القيام على سبيل الأولوية بمهمة تحديد مسائل نزع السلاح المعلقة. ورغم أنه سيتعين إبداء التحفظ فيما يتعلق بالأثر المحتمل للبيانات التي لا تزال غير

(أ) صدرت التقارير الفصلية الخمسة السابقة عن اللجنة في الوثائق S/2000/516 و S/2000/835 و S/2000/1134 و S/2001/177 و S/2001/515.

متوافرة عن الفترة التي لم يكن يُوجد أثناءها مفتشون دوليون في العراق، فقد أحرزت هيئة المفوضين تقدما كبيرا وتم الحصول منها على مشورة ذات قيمة. ومن الواضح أن كثيرا من مسائل نزع السلاح قد جرت تسويتها في السنوات التي أعقبت اتخاذ القرار ٦٨٧ (١٩٩١) وأن هناك مسائل أخرى من المفروض أن تكون قابلة للحل بتعاون العراق أو ربما بمساعدة من أطراف ثالثة. ومن الواضح أيضا أنه على الرغم من أن هناك بعض المسائل التي ربما فقدت أهميتها بسبب مرور الوقت، فإن هناك مهام رئيسية في مجال نزع السلاح لا تزال قائمة. وثمة حاجة إلى قائمة بالمسائل المعلقة لأن اللجنة قد صدرت إليها توجيهات بتناولها، وهي مسائل يتعين لذلك وضعها في الاعتبار عند التخطيط لعمليات التفتيش والرصد المقبلة. كما يتعين أن تُتَّخذ قائمة المسائل أساسا لتحديد مهام نزع السلاح الرئيسية المتبقية، التي ستُدرج في برنامج العمل والتي ستجهزها اللجنة متى بدأت عملها في العراق. ورغم أنه لن يكون من الممكن وضع هذه القوائم إلا بعد الانتهاء من إعادة التحديد اللازمة لخط الأساس، فقد شرعت اللجنة بالفعل في بذل جهد – هي وهيئة المفوضين – لاستيضاح المقصود بـ ''مهام نزع السلاح الرئيسية المتبقية''.

مصادر المعلومات المتعلقة بعدم التفتيش

٥ – نظرا لعدم القيام بعمليات تفتيش ورصد موقعية في العراق، تسعى اللجنة إلى زيادة الاستفادة من مصادر أخرى للمعلومات المتعلقة بالتطورات التي قد تكون وثيقة الصلة بولايتها. وهي تسعى في المقام الأول إلى الحصول على مزيد من المعلومات التي يوفرها التصوير من أعلى. وهي تقوم في هذا الميدان بتنويع مصادرها، لا سيما عن طريق الحصول على صور من جهة تجارية. وشرعت اللجنة في تحليل المواد التي تغدو متاحة حاليا بهدف الوقوف على ما يستجد من تطورات على أرض الواقع في العراق، وبالتحديد في المواقع التي قد تكون ذات صلة بمهامها المتعلقة بنزع السلاح والرصد. كما تواصل اللجنة الترتيب لدراسة عدد كبير من المصادر العلنية للحصول منها على معلومات وثيقة الصلة بولايتها. وهنا أيضا يتسم تنويع المصادر بالأهمية. وأخيرا، تسعى اللجنة إلى الحصول على معلومات من الحكومات. وستساعد المصادر الثلاثة المذكورة للمعلومات غير المتعلقة بالتفتيش اللجنة على اكتساب شيء من الفهم والمعرفة بالتطورات المستجدة على أرض الواقع وستشكل خطوة كبيرة في سبيل التخطيط للتفتيش والرصد، رغم أن من غير الممكن أن تصبح تلك المصادر بديلا للتفتيش والرصد الموقعيين اللذين نصت عليهما قرارات مجلس الأمن.

التدريب

٦ - عقدت اللجنة رابع دوراتها التدريبية الأساسية التي تستغرق شهرا واحدا في كندا وانتهت الدورة في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وشارك فيها ٥٩ مشاركا من ٢٤ بلدا. ويوجد في قائمة اللجنة حاليا ١٧٨ شخصا سيكونون جاهزين للعمل في العراق إلى جانب الموظفين العاملين فيها بالفعل. ومن المقرر عقد دورات تدريبية إضافية، معظمها ذو طابع متخصص، للموظفين المدرجين في القائمة ولكبار المفتشين المحتمل الاستعانة بهم من موظفي المقر. وبهذا تتوقع اللجنة أن يتوافر لها ما يكفي من الموظفين ذوي التأهيل والتدريب الرفيعي المستوى والقاعدة الجغرافية الواسعة. وسيُطلب من هؤلاء الخبراء المشاركة في دورات تخصصية ستزيد من تحسين خبرتهم واستعدادهم للقيام بأعمال التفتيش والرصد في العراق. ويُطَلع هؤلاء على الأمور أولا بأول من خلال رسالة إخبارية دورية تحتوي على معلومات ذات طابع عام.

التصدير والاستيراد

٧ - أنجز موظفو اللجنة تنقيح واستكمال قوائم الأصناف والمواد المزدوجة الاستخدام التي تسري عليها آلية رصد الصادرات والواردات، التي وافق عليها مجلس الأمن في القرار ١٠٥١ (١٩٩٦). وأحال الرئيس التنفيذي القوائم المنقحة إلى مجلس الأمن في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ (S/2001/560). وبدأ نفاذ القوائم الجديدة في ١٣ تموز/يوليه ٢٠٠١، بعد إشعار جميع الدول (رسالة أنموفيك المؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١).

٨ - ولا تزال الإخطارات المطلوبة بموجب أحكام القرار ١٠٥١ (١٩٩٦) ترد من حكومات الجهات الموردة. ولم يفعل العراق ذلك منذ نهاية عام ١٩٩٨؛ كما لم يقدم الإعلانات المطلوب منه تقديمها بموجب أحكام القرار ٧١٥ (١٩٩١).

جلسات الإحاطة والمشاورات التي عقدها الرئيس التنفيذي

٩ - بما أن لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش تشكل هيئة فرعية لمجلس الأمن، فقد واصل الرئيس التنفيذي ما درج عليه من تقديم إحاطة إعلامية كل شهر إلى رئيس مجلس الأمن خلال ذلك الشهر. هذا إلى جانب التقارير الفصلية التي يقدمها إلى مجلس الأمن. كما واصل إطلاع المجلس على أنشطة اللجنة. ولا تزال الدول الأعضاء تبدي اهتمامها وتأييدها الفعليين للعمل التحضيري الذي تقوم به اللجنة ولتنفيذ ولايتها.

قاعدة البيانات والأرشيف

١٠ - جرى خلال الفترة المشمولة بالاستعراض تكريس قدر كبير من العمل لجعل قاعدة البيانات والأرشيف مصدرين أفضل وأيسر للمعلومات والتحليلات المتعلقة ببرامج العراق لأسلحة الدمار الشامل، وذلك فيما يتعلق بما أصبح معروفا وبما لا يزال يلزم أن يصبح معروفا وما لا يزال مطلوبا القيام به. ويجري حاليا جعل قاعدة البيانات أكثر شمولا من خلال إدراج مواد لم تكن قد أُدرجت فيها بعد. كما يجري تجهيزها بطريقة تجعلها تتيح إجراء التحليلات المتعددة التخصصات التي لم تكن ممكنة فيما مضى. ويجري تدريب الموظفين على استعمالها. وتم توزيع محفوظات اللجنة الخاصة حسب الأقسام والتخصصات المختلفة. وهي تتألف من أكثر من مليون وثيقة، تتضمن تقارير التفتيش والإعلانات العراقية. ويجري دمج تلك المواد في نظام واحد باستخدام تصنيف موحد. وتم الانتهاء من فهرسة جميع الصور الجوية، وهي صور فوتوغرافية التقطت بمعرفة اللجنة الخاصة ويبلغ عددها نحو ١٣ ٠٠٠ صورة، وإدخالها في الأرشيف.

الأنشطة الأخرى

١١ - يمثل العمل الذي جرى تكريسه لوضع الدليل الخاص باللجنة جزءا من الجهد المبذول لزيادة الاستعداد للتفتيش والرصد. ومن المفروض أن يكون ما صدر عن مجلس الأمن على مر السنين من توجيهات وتعليمات متاحا بسهولة للمفتشين وموظفي اللجنة الآخرين. ورغم أن الجزء الأكبر من مشروع الدليل قد أصبح جاهزا وناقشته هيئة المفوضين، فإن العمل لا يزال مستمرا ولا سيما بشأن الفصول التخصصية. ويقوم موظفو اللجنة أيضا بصقل نماذج مبسطة للإعلانات ستقدم إلى العراق في شكل إلكتروني. ومن المأمول فيه أن ييسر ذلك على العراق كثيرا مهمة إعداد الإعلانات لتقديمها إلى اللجنة.

١٢ - ويقوم موظفو اللجنة حاليا بالتحضير والتخطيط بعناية لبدء تشغيل النظام المعزز للرصد والتحقق المستمرين. ويشمل ذلك إجراء تحليلات وبحوث تتناول المواقع التي كانت في السابق خاضعة للرصد والتحقق المستمرين، فضلا عن بحث إمكانيات تحسين معدات الرصد والتحضير لإعادة تحديد خط الأساس وتقييم الكيفية التي ينبغي بها ضبط النظام بطريقة تجعله يتيح معالجة شتى مسائل نزع السلاح المعلقة. وكان موظفو اللجنة يقومون أيضا بتقييم منظومات الكاميرات وأجهزة الاستشعار وغيرها من معدات التحليل لاحتمال نشرها في العراق.

هيئة المفوضين

١٣ - عقدت هيئة المفوضين دورتها العامة السادسة في نيويورك في يومي ٢٨ و ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١. وحضر الدورة إلى جانب أعضاء الهيئة، كما كان الحال في مرات سابقة،

مراقبون من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية. واستمع المفوضون إلى تقرير شفوي من الرئيس التنفيذي عن أنشطة اللجنة منذ الدورة الأخيرة للهيئة التي عقدت في أيار/مايو ٢٠٠١. كما أطلع الرئيس أعضاء الهيئة على تطورات أخرى متعلقة بالعراق ولها صلة بتنفيذ ولاية اللجنة.

١٤ - وناقشت هيئة المفوضين ورقة أعدها موظفو اللجنة بشأن المقصود بمصطلحات معينة، أبرزها مصطلح ''مهام نزع السلاح الرئيسية المتبقية'' الوارد في القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩). وفضلا عن ذلك، استمع المفوضون إلى إحاطة بشأن خطط اللجنة المتعلقة بالعمل بالنظام المعزز للرصد والتحقق المستمرين في العراق. كما أطلع موظفو اللجنة الهيئة على استعمال اللجنة الحالي للتصوير من أعلى.

١٥ - ورحبت الهيئة بإعداد الورقة وأجرت مناقشة واسعة النطاق. وأبدى المفوضون تعليقات تتناول على وجه الخصوص فهمهم لـ ''التعاون'' المطلوب من العراق، و''مسائل نزع السلاح المعلقة''، و''مهام نزع السلاح الرئيسية المتبقية'' التي يتعين على العراق إنجازها. وأحاطت الأمانة العامة علما بشتى الآراء التي جرى الإعراب عنها.

١٦ - ووفقا للفقرة ٥ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)، جرى التشاور مع المفوضين بشأن محتويات هذا التقرير.

١٧ - وقررت هيئة المفوضين عقد دورتها المقبلة في نيويورك في يومي ٢٦ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١.

الخلاصة

١٨ - أُحرز تقدم كبير في مجال نزع السلاح في العراق منذ عام ١٩٩١ وقد يتبين بالفحص أن بعض المسائل المتبقية ليس لها إلا أهمية محدودة. ومع ذلك، وكما ذكر مجلس الأمن في القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)، لا تزال هناك مسائل معلقة في مجال نزع السلاح، منها مسائل ذات أهمية رئيسية. وفضلا عن ذلك، يؤدي عدم وجود مفتشين وعدم تواصل المعرفة منذ عام ١٩٩٨ إلى التساؤل عما إذا كانت قد ثارت مسائل إضافية يتعين حلها هي الأخرى. وقد بلغت اللجنة مستوى من الاستعداد يتيح لها أن تنفذ الولاية الموكولة إليها بطريقة مستقلة وفعالة وغير استفزازية. ومن شأن تعاون العراق، بالشكل الذي طلبه مجلس الأمن، أن يتيح الفرصة لها لبناء الثقة - التي لا يمكن لأي بيانات انفرادية أن توفرها - في أن العراق يمتثل امتثالا تاما لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وبالتالي يفتح الباب أمام احتمال رفع الجزاءات.